

قرارات

وزارة التجارة الخارجية والصناعة

قرار رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤

وزير التجارة الخارجية والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن الاستيراد والتصدير ؛
وعلى لائحة القواعد المنفذة لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ الصادرة بقرار
وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ ؛
وعلى قرار وزير التجارة الخارجية رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠٠٤ فى شأن وقف نشاط
بعض الشركات المصدرة لحين التحقيق معهم ؛

وبناء على مذكرة قطاع سياسات التجارة الخارجية المؤرخة فى ٢٠٠٤/٧/١٨ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يسحب القرار الوزارى رقم ٣٩٧ لسنة ٢٠٠٤ - المشار إليه - فيما تضمنه من إيقاف
النشاط التصديرى للشركات الآتية :

- شركة أتوس .
- شركة جيليسى أجرو أورجنيك .
- الفتح للاستيراد والتصدير .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٠٠٤/٧/٣١

وزير التجارة الخارجية والصناعة

م. رشيد محمد رشيد